

تاج العروس من جواهر القاموس

وعَفْرَهٌ : ضَرَبَ به الأَرْضَ عَفْرًا كاعْتَفْرَهُ يُقَالُ : أَخَذَهُ الأَسَدُ فاعْتَفْرَهَ أي افْتَرَسَهُ وضَرَبَ به الأَرْضَ فمَعَثَهُ . والأَعْفَرُ مِنَ الطَّبَّاءِ : ما يَعْلُو بِيَاضَهُ حُمْرَةً قِصَارُ الأَعْنَاقِ وهي أضعفُ الطَّبَّاءِ عَدْوًا .

أَوْ الذِّي فِي سَرَاتِهِ حُمْرَةٌ وَأَقْرَابُهُ بِيضٌ . وقال أبو زيد : من الطَّبَّاءِ العُفْرُ وقيل : هي التي تَسْكُنُ القِفَافَ وصلابة الأَرْضِ وهي حُمْرٌ . أَوْ الأَعْفَرُ : الأَبْيَضُ ولَيْسَ بالشَّدِيدِ البِياضِ النَّاصِعِ وهي عَفْرَاءٌ وهُنَّ عُفْرٌ عَفِرَ كَفَرِحَ عَفْرًا والاسمُ العُفْرَةُ بالضَّمِّ وهي عُيْرَةٌ فِي بِياضٍ .

وفي الحديث : أَرَنَّهُ كان إِذا سَجَدَ جافِي عَضُدَيْهِ حتَّى يَرَى مَنْ خَلْفَهُ عُفْرَةَ إِبْطَيْهِ . قال أبو زيد والأصمعي : العُفْرَةُ : بِياضٌ ولكن لَيْسَ بالبِياضِ النَّاصِعِ الشَّدِيدِ ولكنَّه كَلَوْنٌ عَفِرَ الأَرْضُ وهُوَ وَجْهٌها . ومنه قيلَ للطَّبَّاءِ : عُفْرٌ إِذا كانت أَلْوَانُها كذلِكَ وإِزْمًا سُمَّيَتْ بعَفْرِ الأَرْضِ والأَعْفَرُ : الثَّرِيدُ المُبْيَضُّ ما خُذَ من العُفْرَةِ وهي لَوْنٌ الأَرْضِ وقد تَعافَرَ . ومن كَلَامِهِم : حتَّى تَعافَرَ مِنْ نَفْثِها أي تَبْيَضُّ .

والعَفْرَاءُ : البَيْضَاءُ . وفي حديث أبي هُرَيْرَةَ فِي الأَضْحِيَّةِ : لَدَمُ عَفْرَاءٍ أَحَبُّ إِلى [] من دَمِ سَوْدَاوَيْنِ . وما عِرَّةٌ عَفْرَاءٌ : خالِصَةٌ البِياضِ . وأَرْضُ عَفْرَاءٌ : بَيْضَاءٌ لَمْ تُطَوَّأْ . وفي الحديث : يُحَشِّرُ النَّاسُ يَوْمَ القِيامَةِ على أَرْضِ بَيْضَاءٍ عَفْرَاءٍ . وعَفْرَاءٌ : اسمُ أَرْضٍ بَعِيدِها . وعَفْرَاءٌ : قَلَاعَةٌ بِفِلَسْطِينِ الشَّأْمِ . وعَفْرَاءٌ اسمُ امْرَأَةٍ . وقَصْرُ عَفْرَاءٍ : ع بالشامِ قُرْبَ نَوَى والعُفْرُ بالضَّمِّ من لِيالي الشَّهْرِ : السابِعةُ والثامِنَةُ والتَّاسِعَةُ وذلك لبِياضِ القَمَرِ . وقال ثعلبُ العُفْرُ منها : البِيضُ ولم يُعَيِّنْ . وقال أبو رزْمَةَ : .

ما عُفْرُ اللَّيالي كالدِّ آدي . . . ولا تَوَالِي الخَيْلِ كالهَوَادي وفي الحديث : ليس عُفْرُ اللَّيالي كالدِّ آدي أي اللَّيالي المُقَمَّرَةِ كالسُّودِ . وقيلَ : هو مَثَلٌ . والعُفْرُ بالضَّمِّ كذا يُفْهَمُ من سِياقِهِ - ورأيتُ في كتابِ ابنِ القَطَّاعِ : عَفْرٌ بالضَّمِّ عَفارَةٌ فهو عَفِرٌ بالكسْرِ : شَجَعٌ وجَلَدٌ فليُنظَرِ - : الشُّجَاعُ الجَلَدُ . وقيلَ : الغَلِيظُ الشَّدِيدُ قيلَ : ومنه أَسَدُ عَفْرُ نَجِ عَفارٌ وعَفارٌ الأَخِيرُ بالكسْرِ . قال : .

" خَلَا الْجَوْفُ مِنْ أَعْفَارِ سَعْدٍ فَمَا بِهِ لِمُسْتَصْرَخٍ يَشْكُو التَّيْبُولَ
نَصِيرُ وَالْعُفْرُ : رِمَالُ بِالْبَادِيَةِ بِبِلَادِ قَيْسٍ كَذَا فِي التَّكْمِلَةِ وَفِي
الْمَعْجَمِ بِلَادُ لِقَيْسٍ بِالْعَالِيَةِ . وَعَفَّرَ تَعْفِيرًا : خَلَطَ سُودَ غَنَمِهِ
بِعُفْرٍ وَمِنَ الْحَدِيثِ : أَنْ امْرَأَةً شَكَتْ لِإِلَيْهِ قِلَّةَ نَسْلِ غَنَمِهَا
وَإِبْلِهَا وَرَسَلَهَا وَأَنَّ مَالَهَا لَا يَزُكُّو . فَقَالَ : مَا أَلَوْانُهَا ؟ قَالَتْ :
سُودٌ . فَقَالَ : عَفَّرِي أَيِ اخْلَطِيهَا بَغَنَمٍ عُفْرٍ وَقِيلَ : أَيِ اسْتَبْدَلِي
أَغْنَامًا بِيضًا فَإِنَّ الْبَرَكَاتَ فِيهَا . وَفِي الْأَسَاسِ : وَهُذَيْلٌ مُعْفِرُونَ أَيِ
غَنَمُهُمْ عُفْرٌ وَلَيْسَ فِي الْعَرَبِ قَبِيلَةٌ مُعْفِرَةٌ غَيْرُهَا . وَعَفَّرَتِ
الْوَحْشِيَّةُ وَلَدَهَا تُعْفِرُهُ : قَطَّعَتْ عَنْهُ الرِّضَاعَ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ
ثُمَّ إِذَا خَافَتْ أَنْ يَضُرَّه ذَلِكَ رَدَّتْهُ إِلَى الرِّضَاعِ أَيَّامًا ثُمَّ قَطَّعَتْهُ عَنِ
الرِّضَاعِ إِرَادَةً لِلْفِطَامِ تَفْعَلُ ذَلِكَ مَرَّاتٍ حَتَّى يَسْتَمِرَّ عَلَيْهِ وَهَذَا هُوَ
التَّعْفِيرُ . وَالْوَالِدُ مُعْفَّرٌ . وَحَكَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي الْمَرْأَةِ وَالنَّاقَةِ قَالَ
أَبُو عُبَيْدٍ : وَالْأُمُّ تَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ بَوْلَدِهَا الْإِنْسِيَّ وَأَنْشَدَ بَيْتَ
لِابْيَدٍ يَذْكُرُ بَقْرَةَ وَحْشِيَّةً وَوَالِدَهَا : .
لِمُعْفَّرٍ فَهَدِي تَنْزَاعَ شِلْوَاهُ ... غَيْسٌ كَوَاسِبٌ مَا يُمَنَّ طَعَامُهَا